

قرار رقم (٧١٩) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٩/١٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد فى سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٠

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد أسم خبير المعاينة وتقدير الاضرار الاتي ذكره فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيده السابق وفى التخصص الموضح قيرين اسمه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الرقم	اسم الخبير	فرع التخصص
١	١٣٥٧	السيد / أحمد محمد محمد شحات	تأمين السيارات .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

نائب رئيس الهيئة
د. / محمد معيط



٤٦٠٧٦